

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

**قرر :**

( المادة الاولى )

ينقل السيد / مصطفى هاروس محمود أحمد - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة قنا الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بالجهاز المركزي للتنظيم والإدارة تعادل درجة وظيفته الحالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٢٥هـ

( الموافق ١٦ مايو سنة ٢٠٠٤ م )

حسنى مبارك